



السياسة الإعلامية لجمعية الإسكان الأهلية

جمع وترتيب

إدارة الحكومة والمراجعة الداخلية بجمعية الإسكان الأهلية بالقصيم

نسخة (١) أقرت بانعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية بتاريخ ٢٣/٠٨/٢٠٢٠ م



السياسة الإعلامية لجمعية الإسكان الأهلية

انطلاقاً من السياسة الإعلامية للمملكة العربية السعودية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٦٩) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٠ هـ فإن السياسة الإعلامية لجمعية الإسكان الأهلية بالقصيم ترتكز على مقتضياتها من السياسة الإعلامية للمملكة التي نصت في منطقتها على المبادئ والأهداف التي يرتكز عليها الإعلام في المملكة ويتطلبه، وتبني هذه السياسة من الإسلام الذي تدين به الأمة عقيدة وشريعة وتهدف إلى ترسیخ الإيمان بالله عز وجل في نفوس الناس والنهوض بالمستوى الفكري والحضاري والوجداني للمواطنين وإلى معالجة المشكلات الاجتماعية وغيرها، وإلى تعميق فكرة الطاعة لله ولرسوله ولأولي الأمر والتحث على احترام النظام وتنفيذه عن قناعة، وتشتمل الخطوط العريضة التي يتلزم بها الإعلام السعودي لتحقيق هذه الأهداف من خلال التثقيف والتوجيه والأخبار والترفيه، وتعتبر هذه السياسة الإعلامية الخاصة بجمعية الإسكان الأهلية جزءاً من السياسة الإعلامية الصادرة برقم (١٦٩) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٠ هـ التي تندرج تحت السياسات العامة للدولة.

وتتحدد في المواد التالية:

المادة الأولى: تتلزم جمعية الإسكان الأهلية بكل ما يصدر بنظام الإعلام بالمملكة العربية السعودية بكل ما يرتبط به الإسلام وكل ما يصدر عنه، ويحافظ على عقيدة سلف هذه الأمة ويستبعد من وسائله جميعها كل ما يناقض شريعة الله التي شرعها للناس.

المادة الثانية: تتلزم جمعية الإسكان الأهلية بما يعمل به الإعلام بالمملكة العربية السعودية على مناهضة التيارات الهدامة والاتجاهات الإلحادية والفلسفات المعادية ومحاولات صرف المسلمين عن عقيدتهم ويكشف زيفها ويزيل خطرها على الأفراد والمجتمعات والتصدي للتحديات الإعلامية المعادية بما يتفق مع السياسة العامة للدولة.

المادة الثالثة: تقوم جمعية الإسكان الأهلية بما تؤمر به من وسائل الإعلام الرسمية بالمملكة على خدمة المجتمع وذلك عن طريق تأصيل قيمة الإسلامية الثمينة وترسيخ تقاليد العربية الكريمة

والحفاظ على عاداته الخيرة الموروثة ومقاومة كل ما من شأنه أن يفسد نقاءه وصفاءه، وتعنى في دفع عجلة التنمية والتعاون مع المؤسسات المختصة في هذا المجال.

المادة الرابعة: تعمل وسائل التواصل الإعلامية بجمعية الإسكان الأهلية على خدمة سياسة المملكة القائمة على صيانة المصالح العليا للمواطنين خاصة والعرب والمسلمين عامة وذلك بتبني هذه السياسة وعرضها عرضاً موضوعياً مدعماً بالوثائق مؤيداً بالمواقف والحقائق.

المادة الخامسة: تهتم وسائل التواصل الإعلامية بجمعية الإسكان الأهلية داخلياً وخارجياً بإبراز شخصية المملكة العربية السعودية الفريدة المتميزة وتكشف عما حباه الله من نعمة الاستقرار والامن وما يسر لها من التقدم في شتى المجالات باعتمادها الإسلام دستوراً للحكم وشريعة في الحياة، كما تبرز ما من الله به عليها من خدمة مقدسات المسلمين وما تهض به من أعباء كبار في هذه المجال.

المادة السادسة: تقوم وسائل التواصل الإعلامية بجمعية الإسكان بتوثيق روابط الحب والتآزر بين أفراد الشعب السعودي وذلك بتعريف المواطنين بأجزاء وطنهم الغالي وإبراز الجوانب المشرقة في كل منها وبيان تكاملها وتآزرها في تكوين هذا الوطن.

المادة السابعة: تعمق وسائل التواصل الإعلامية بجمعية الإسكان الأهلية عاطفة الولاء للوطن أرضًا وكيانًا في نفوس المواطنين وتبصرهم بما أفاء الله عليه من طاقات وإمكانات وتعزفهم بما ثرثروا في الغابر والحاضر وتحضيرهم على البذل له بسخاء والإسهام الجاد في تقدمه وإعماره وصونه وتعمل على توعية المواطن بواجبه الأساسي في ذلك.

المادة الثامنة: يهتم الجانب الإعلامي بجمعية الإسكان بما يقوم به الإعلام بالمملكة العربية السعودية بالتوثيق الإعلامي بمختلف الوسائل السمعية والبصرية لكل ما يتصل بتاريخ المملكة وثقافتها ويعنى بحفظ المواد الإعلامية الوثائقية والتسجيلية واقتناء كل ما يتوفّر في الداخل والخارج مما يتصل بالمملكة وتراثها من مواد إعلامية.

المادة التاسعة: تقوم جمعية الإسكان الأهلية وبما فيها من تقنيات إعلامية وما يقوم به أجهزة السياسة الإعلامية السعودية بالتعاون مع المؤسسات التعليمية والاجتماعية ومراكز البحث ذات الصلة بإجراء البحوث والدراسات الإعلامية.

المادة العاشرة: تحرص جمعية الإسكان الأهلية وبناءً على ما تنص به سياسة الإعلام بالمملكة العربية السعودية على الارتفاع بمستوى المادة الإعلامية في جميع ميادينه ويشجع المتخصصين في الإسهام في مجال تخصصهم ويستبعد أي انتاج لا يرتفع إلى المستوى الجيد ويتم ذلك بواسطة مؤهلين على مستوى رفيع من الدراسة الكاملة بكافة المقتضيات على أن تهيئ لهم الظروف التي تمكّنهم من تأدية مهامهم.

المادة الحادية عشر: تقوم وسائل التواصل الإعلامية بجمعية الإسكان الأهلية السعودية على تبني منهج إعلامي موحد يخدم مصالح المسلمين الدينية والدنيوية ويمثل وحدتهم الفكرية والحضارية وينتسب بين قلوبهم.

المادة الثانية عشر: تؤكد السياسة الإعلامية بجمعية الإسكان الأهلية على احترام حقوق الأفراد فيما يخصهم وتعمل في الوقت نفسه على تأصيل روح التكافل الاجتماعي بين أبناء الأمة وتنمية خلق التعاون والبذل في النفوس وإشعار المواطنين بمسؤوليتهم المباشرة من مجتمعهم.

المادة الثالثة عشر: تعتمد وسائل التواصل الإعلامية بجمعية الإسكان الأهلية على الموضوعية في عرض الحقائق وبعد عن المبالغات المهاترات ويقدر بعمق شرف الكلمة ووجوب صيانتها من العبث ويرتفع عن كل ما من شأنه أن يثير الضغائن ويوقظ الفتن والاحقاد.

المادة الرابعة عشر: تتجه وسائل التواصل الإعلامية بجمعية الإسكان الأهلية السعودي في جميع صلاتها بالقيام بالواجهة الإنسانية التي تقوم على احترام الإنسان بأنه يعيش في حرية على أرضه ويستنكر كل اعتداء من أي نوع يقع على حقوق الشعوب والأفراد ومكافحة الاطماع التوسيعة والوقوف بجانب الحق والعدل والسلام ومناهضة الظلم والتفرقه العنصرية.

المادة الخامسة عشر: تؤكد السياسة الإعلامية بجمعية الإسكان الأهلية بكافة وسائلها على ضرورة أهمية إعداد الطاقات البشرية الخبيرة المثقفة القادرة على تحقيق أهداف الإعلام السعودي المنشقة من سياستها الإعلامية وتعهد هذه الطاقات بالتدريب والتقويم المستمر.

المادة السادسة عشر: تشجع السياسة الإعلامية بجمعية الإسكان الأهلية على إنتاج المواد الإعلامية المحلية الجيدة وفق السياسة الإعلامية الصادرة للمملكة العربية السعودية الصادرة برقم (١٦٩) وبتاريخ ٢٠/١٠/١٤٠٢ هـ.

المادة السابعة عشر: تعهد جمعية الإسكان الأهلية بالالتزام بكل ما تقوم مصلحة المؤسسات الإعلامية في المملكة العربية السعودية بحسب السياسة الإعلامية الصادرة برقم (١٦٩) وبتاريخ ٢٠/١٠/١٤٠٢ هـ وبما يصدر لتنفيذها من لوائح وأنظمة.

المادة الثامنة عشر: تلتزم السياسة الإعلامية بجمعية الإسكان بكل ما يخدم مصالح المملكة في كافة جوانبها الإعلامية واستخدام هذه الوسائل في سبيل النفع وعدم الاتجار وإثارة الرأي بما يتتوافق مع الأنظمة واللوائح المنصوصة عليها في أنظمة الدولة وبما يتتوافق مع أنظمة ولوائح المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.